

الملف الأول: من هدي القرآن الكريم

تنبيهات متعلقة بملف "من هدي القرآن الكريم": **أولاً:** الأسئلة المعتادة في شهادة البكالوريا المستمدة من هذا الملف تعتمد على اختيار آية [أو أكثر] توظف فيها ثلاثة أسئلة: (١) شرح مفردات [انظر منهجية الإجابة]، (٢) استنباط مفهوم من المفاهيم الواردة في كل وحدة، (٣) استخراج بعض الفوائد منها؛ لأجل ذا تم تصميم الملحق رقم ١ ليغطي جميع آيات الملف الأول مع شرح المفردات المحتملة واستخراج بعض الفوائد من هذه الآيات. **ثانياً:** تم تصميم ملحق في آخر هذا الملخص بحيث أنه يضم جميع الآيات القرآنية المحتمل ورودها في امتحان شهادة البكالوريا مع شرح مفرداتها واستخراج بعض فوائدها، فيطلب منك مراجعته للتعرف على منهجية الاستفادة منه. **ثالثاً:** لا تتعب نفسك؛ فلست مطالبا بحفظ الآيات المقررة في امتحان البكالوريا ستكون ضمن أسئلة المادة.

الوحدة رقم ٠١: وسائل القرآن في تثبيت العقيدة الإسلامية

❖ **أولاً: مفهوم العقيدة**
❖ **العقيدة:** ١- لغة: من العقد وهو الربط والشد، ٢- واصطلاحاً: ((قول باللسان [الشهادتان] واعتقاد بالجنان [اعتقاد جازم لا شك فيه] وعمل بالأركان [أي الجوارح وفق الشريعة]).

❖ **ثانياً: أهمية العقيدة:**
هي: (٠١) سبب السلامة في الدنيا لأنها تضمن العيش الكريم والاستقرار النفسي لمعتققيها أفراداً أو أسرة أو مجتمعا أو دولة، وهي أيضا: (٠٢) سبب النجاة في الآخرة لأنها تمنع صاحبها من دخول النار وترقى به إلى الجنة، كما أنها: (٣) وسيلة توضيح لمسير الإنسان في الحياة، فهي تشكل بالنسبة له رؤية تضمن له عدم الوقوع في الخطأ الفكري أو السلوكي

❖ **ثالثاً: وسائل القرآن في تثبيت العقيدة:**
استعمل القرآن في تثبيت عقيدة أصحاب النبي ﷺ عدة وسائل منها:

❖ **١- إثارة العقل:** وذلك عن طريق تنبيه العقل إلى التفكير في شواهد الوحداية وأدلة صدق الأنبياء ونحو ذلك مما يقوي الإيمان ويزيد من التعلق بالإيمان بالله.

❖ **٢- إثارة الوجدان:** وذلك عن طريق تذكيره بضخامة الكون ودقة تفاصيله التي تكشف يوما فيوم وحقارة العبد وعجزه أمام تصاريح الأقدار.

❖ **٣- التذكير بقدرة الله ومراقبته:** وذلك عن طريق التذكير الدائم بإحسان الله لعبده رغم إساءة العبد مع الله، وما يترتب عن هذا التذكير من قيمة الحياء مع الله واستحضاره سبحانه وتعالى في الحياة.

❖ **٤- رسم الصور المحببة للمؤمنين:** وذلك في الحياة الدنيا بسعادة العيش وطيب المعاش وفي الآخرة بنيل الثواب العظيم والخلود في الجنة والأمن من الأهوال.

❖ **٥- رسم صور الكافرين المنفرة:** وهي عكس الصورة السابقة: ضيق العيش وضنكه في الدنيا ومكابدة الأهوال يوم القيامة والخلود في النار وعدم النجاة.

❖ **٦- مناقشة الانحرافات:** والقرآن لازال يطلب من الكافر البرهان على كفره ولم يجده الكافر أبداً؛ بل كل ما في الأمر دعاوى واهية ومبررات لا معنى لها.

الوحدة رقم ٠٢: موقف القرآن من العقل

❖ **ثانياً: حث القرآن على العقل:**
المتدبر للقرآن يلاحظ أولاً كثرة الآيات التي تدعو إلى التدبر والنظر لأن ذلك يورث العلم والعلم يورث الإيمان. فالعلم أساس الإيمان والعبادة فلا يعبد الله بالجهل قال تعالى: {فاعلم انه لا اله إلا الله}، وتتضح مظاهر اهتمام القرآن بالعقل في:

١- أول آية نزلت من السماء هي الدعوة إلى العلم: {اقرأ}.

❖ **أولاً: تكريم الله للإنسان بالعقل:**
فضل الله الإنسان على سائر المخلوقات فاسجد له الملائكة وجعله خليفة الله في الأرض سيدا عليها كل ذلك بم وهبه الله من العقل والاختيار، وتتضح أهمية العقل في: ١- أنه أداة فهم سر الوجود والخلق، ٢- وهو طريق الإيمان بالله، ٣- وله دور في استخراج الأحكام الشرعية، ٤- وهو أساس التكليف إذ لا تكليف على مجنون أو فاقد عقل.

٢- كثرة الآيات التي تختتم بـ{أفلا يتدبرون}، {أفلا تعقلون}....

٣- التشنيع على المشركين لعدم استعمالهم عقولهم والاكتفاء باتباع آبائهم: {قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَفْعَلُونَ شَيْئًا وَلَا يَمْتَدُّونَ}.

٤- إقامة الحجة على المشركين بطلب الدليل والبرهان: {قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين}.

٥- احترام القرآن للعلماء: قال تعالى: {شهد الله أنه لا اله إلا هو والملائكة وأولو العلم}.

❖ ثالثاً: حدود استعمال العقل:

العقل في الشريعة الإسلامية أحد مصادر المعرفة [إضافة إلى الحواس والوحي] والله تعالى لما كرمه فلا يعني تقزيمه بل ترشيده وإرشاده لحدوده التي يبدع فيها إن تحرك في إطارها ويخرف إن تجاوزها، وهذه الحدود هي الكونيات والماديات [أو عالم الشهادة] ف(١) يكتشفها، و(٢) يبحث عن

سننها وقوانينها، (٣) ثم يعود لاستتار واستغلال ما اكتشفه في حياته، أما الغيبيات فلا مجال لاستكشافها لأنها فوق طاقته الإدراكية، لكن تسليمه بها لا يعني استسلامه للخرافات، بل يبحث في عللها وأسبابها ويسلم لها بعد ذلك؛ فالإسلام جاء بما فوق العقول لا بما تحيله العقول، والقاعدة الدائمة أن الوحي والعقل لا يمكن أن يتعارضا.

رابعاً: وجوب المحافظة على العقل:

تتضح محافظة القرآن الكريم على العقل من جانبين:

❖ ١- جانب الإيجاد: بتنمية وتحسينه بالإيمان والعلم النافع [شرعياً كان أم كونياً] وليس هناك أدل على هذا من أن يستهل الوحي نزوله بالدعوة إلى طلبه وتحصيله تحسيناً للعقل.

❖ ٢- جانب العدم: بدفع المفسد والمضار عنه والمتمثلة في: نهى الإسلام عن كل غلو وانحراف في الفكر والعقيدة والسلوك، وفي تحريم كل ما يضر بالعقل من مخدرات ومسكرات.

الوحدة رقم: ٠٣ الصحة الجسمية والنفسية في القرآن الكريم:

أولاً: مفهوم الصحة النفسية:

هي الحالة التي يكون فيها الإنسان طبيعياً سوياً في سلوكه نتيجة توازنه الداخلي بين تصرفاته المتقابلة ومشاعره المتضادة؛ فلا يصدر عنه شذوذ في القول أو الفعل أو التفكير

ثانياً: كيف يحقق القرآن الصحة النفسية:

من خلال ثلاثة أسباب: ١- توضيح العلاقة الصحيحة بين الوجود [من الله] والإمداد [بالله] والمصير [إلى الله] للإنسان، وبالتالي يتبع ذلك: ٢- تقوية الصلة بالله بامتثال أوامره فعلاً ونواهيهِ اجتناباً، وينتج عن ذلك: ٣- التزكية والأخلاق التي تتضح في علاقة الإنسان مع نفسه ومحيطه.

ثالثاً: مفهوم الصحة الجسمية

هي الحالة التي يكون فيها الإنسان صحيح البدن خالياً من الأمراض متوازناً في سلوكه وتصرفاته.

رابعاً: مظاهر عنايت القرآن الكريم بالصحة الجسمية:

حرص الإسلام على الصحة الجسمية حرصاً شديداً ذلك أن الجسم المريض لا يعبد الله تمام العبادة، ويظهر ذلك من خلال:

❖ ١- الدعوة إلى تنمية الجسم بالمفهوم الحديث: فالرياضة والنشاط

والحركة قال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ}.

❖ ٢- التخفيف من الفروض والتكاليف: كإباحة الفطر للمريض والمسافر والمرضع قال تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}.

❖ ٣- تطبيق أسس الرعاية الصحية: وهي ثلاثة: الوقاية [قبل المرض من خلال الأمر بالاعتدال في الأكل والشرب والابتعاد عن مواطن الخطر والتهلكة قال تعالى: {وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}]، والعلاج [بعد المرض إن كان ما يعالج قال النبي ﷺ: ((تَدَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَصْنَعْ دَاءً إِلَّا وَصَّعَ لَهُ دَوَاءً))]]، والتأهيل [إن كان المرض لا يعالج كالإعاقة].

أولاً: مفهوم القيم

هي مجموعة من الأسس والمبادئ التي يمارسها أو يحسبها أو يسعى إليها الإنسان والتي تؤدي لبناء الفرد وتحفظ المجتمع وتضمن استمراره.

❖ وهي أربعة أصناف: ١- القيم الفردية، ٢- القيم الأسرية، ٣- القيم

❖ ثانياً: تصنيف القيم ونماذج منها:

تصنيف القيم	نماذج القيم	تعريف القيمة
١- القيم الفردية:	١- الصدق:	مطابقة الحكم للواقع واستواء السر والعلانية والظاهر والباطن بآلا تكذب أحوال العبد أعماله، ولا أعماله أحواله.
	٢- الصبر:	تحمل المشاق الناشئة من فعل الطاعة أو ترك المعصية أو من ملاقة المصائب.
	٣- الإحسان:	هو فعل ما ينفع غيره بحيث يصير الغير حسناً به، كإطعام الجائع، أو يصير الفاعل به حسناً بنفسه، كالصدق.
	٤- العفو:	كف الضرر عن الناس مع القدرة عليه.
٢- القيم الأسرية:	١- المعاشرة بالمعروف:	التعامل ضمن الأسرة بمنطق المعروف الموجب للإحسان والعفو وجلب المنافع للأسرة.
	٢- التكافل الأسري:	مشاركة أفراد الأسرة الواحدة في المحافظة على المصالح العامة والخاصة للأسرة، ودفع الأضرار المادية والمعنوية عنها.
	٣- المودة والرحمة:	ميل القلب إلى المحبوب ومعاملته بما أمر الله ثم بما ينبغي أن يكون ما يحب ويرضى
٣- القيم الاجتماعية:	١- التعاون:	إعانة المسلم أخاه على فعل الخيرات، وعلى طاعة الله عز وجل - وتجنب معصيته.
	٢- المسؤولية:	المقدرة على أن يلزم الإنسان نفسه أولاً، ثم قدرته على أن يفى بذلك بالتزامه بوساطة جهوده الخاصة
	٣- التكافل الاجتماعي:	مشاركة أفراد المجتمع في المحافظة على المصالح العامة والخاصة للمجتمع، ودفع الأضرار المادية والمعنوية عنه.
٤- القيم السياسية:	١- العدل:	بذل الحقوق الواجبة للناس، وتسوية المستحقين في حقوقهم التي وجبت لهم في وقتها
	٢- الشورى:	إشراك الناس المؤهلين في اتخاذ القرارات المناسبة لحل المشاكل الظرفية والمتوقعة.
	٣- الطاعة:	الطاعة كقيمة سياسية: هي احترام النظام العام والقوانين المنظمة لشؤون البلد التي يقرها الحاكم أو نوابه

الملف الثاني: من هدي السنة النبوية

تنبيهات متعلقة بملف "من هدي السنة النبوية": أولاً: الأسئلة المعتادة في شهادة البكالوريا المستمدة من هذا الملف تعتمد على اختيار حديث واحد من الأحاديث الأربعة توظف فيها ثلاثة أسئلة: (١) شرح مفردات، (٢) استنباط مفهوم من المفاهيم الواردة في كل وحدة من الملف/ قد يكون هذا المفهوم مرتبطاً بملفات أخرى (٣) استخراج بعض الفوائد من هذه الأحاديث: ويحتمل أن يدرج عنصر جديد هو: (٤) التعريف براوي الحديث. ثانياً: لا تتعب نفسك: فلست مطالبا كذلك بحفظ الأحاديث الأربعة في امتحان البكالوريا.

الوحدة رقم: ٥٠ المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية:

حديث: المرأة الخزومية

❖ أولاً: التعريف بالراوي:

الصحابية الجليلة السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أم المؤمنين وزوجة النبي ﷺ الأحب إلى قلبه بعد وفاة السيدة خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تزوجها النبي ﷺ وهي صغيرة، فعلمها حتى تخرجت علي يديه فقيهة وطبيبة وأديبة، وتوفي النبي ﷺ عندها ودفن في بيتها، توفيت سنة ٥٧ هـ وروى ٢٢١٠ حديثاً عن النبي ﷺ.

ثانياً: شرح المضردات:

أهمهم:	شغل بالهم وأقلقهم
شان:	قضية أو أمر شغلهم الموضوع
الخزومية:	نسبة المرأة إلى قبيلة بني مخزوم
حب:	محبوب النبي ﷺ
أشفع:	أتوسط في أمر المرأة
يجترئ:	من الجرأة، وهي القدرة على المواجهة
الحد:	عقوبة مقدرة على جناية أو مخالفة
وأيهم الله:	صيغة من صيغ القسم

ثالثاً: التحليل والإيضاح

❖ ١- تعريف الشفاعة: التوسط لدى الحاكم أو القاضي [السلطة المختصة] من أجل استبدال المعاقب أو استبدال العقوبة أو تخفيفها أو إلغائها بغير وجه حق.

❖ ٢- حكم الشفاعة في الحدود: لا تجوز إذا وصل الأمر إلى السلطة المختصة أما إذا لم تصل فيجوز ويصير معناها في هذه الحالة صلحاً بين المتخاصمين وهذا أمر مستحب.

❖ ٣- آثار الشفاعة في الحدود: ١- سقوط هيئة القضاء والعدالة، ٢- تشجيع الجرائم مادام إسقاط العقوبة ممكن، ٣- انتشار الرشوة والمحسوبية والوسائط، ٤- انتشار الطبقية والفرقة بين الناس، ٥- الاستخفاف بأحكام الله وشرعه.

رابعاً: الفوائد والإرشادات:

١- تحريم الشفاعة في الحدود، ٢- تحريم السرقة ووجوب الحد فيها (قطع اليد)، ٣- تطبيق القانون على الجميع ضرورة شرعية، ٤- الشفاعة والمحابة في الحدود سبب هلاك المجتمعات، ٥- وجوب أخذ العبرة من الأمم السابقة.

الوحدة رقم: ٥٦ العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة:

حديث: لأن يأخذ أحدكم أحبله

❖ أولاً: التعريف بالراوي:

الصحابي الجليل أبو عبدالله الزبير بن العوام بن خويلد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن عمه النبي ﷺ صفية بنت عبدالمطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن الذين هاجروا إلى الحبشة في مبدأ الإسلام، يسمى حوارى النبي ﷺ [يعني ناصره الخالص]، شهد معركة بدر مع النبي ﷺ، وكان أول من

ثانياً: شرح المضردات:

أحبله:	جمع حبل بمعنى حبال
حزمة:	مجموعة من الخطب.
يستغني:	من الاستغناء وهو الاستغفاف والاكتفاء
منعوه:	ردوه ولم يعطوه

ثالثا: التحليل والإيضاح

- ١- تعريف العمل: هو الجهد الفكري أو العضلي الذي يقوم به الإنسان للحصول على منفعة دينية أو دنيوية في إطار الحلال.
- ٢- حث الإسلام على العمل: ينظر الإسلام إلى العمل على أنه: ١- عنوان الشخصية المتكاملة: فالإسلام يكره التواكل والاعتماد على الغير في الكسب، ٢- العمل هو أساس النهوض بالأُم وهو سر قوتها سياسيا واقتصاديا، ٣- العمل عبادة شرعية، ٤- العمل وسيلة للحصول على المال لتلبية حاجات الإنسان المادية، ولأجل ذلك نجد أن الله أمر به: {وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ}، وفاضل به كما في الحديث: ((لأن يأخذ أحدكم حبله...))، وفضل به كما في الحديث: ((إن الله يحب العبد المحترف))، ثم أنه وسع فيه حيث أباح جميع أنواع العمل ما دامت حلالا.

٣- حكم العمل في الإسلام: الأصل فيه الوجوب إلا إن عجز عنه.

- ٤- محاربة الإسلام للبطالة: إن عدم العمل ظاهرة خطيرة تهدد الأفراد والمجتمعات حيث أن: ١- البطالة تعطيل للطاقت البشرية، ٢- تشر ثقافة الخمول عند الناس، ٣- الاستسلام للهواجس والأمراض النفسية حيث يفقد البطل الثقة بالنفس وينعدم عنده الاعتزاز بالقيمة الشخصية، ٤- البطالة

تفتح الطريق للآفات الاجتماعية والنفسية كالسرقة والكذب، ٥- فقدان الإحساس بقيمة الوقت وهو الحياة.

- ٥- نظرة الإسلام ومحاربه للتسول: إن التسول أحد نتائج البطالة وقد حاربته الإسلام للأسباب التالية: ١- يزرع ثقافة الاتكال على الغير، ٢- يضعف قيمة العمل عند الناس، ٣- هو تعبير عن ضعف الشخصية التي ترفض أن يعيش الإنسان عالة على غيره، ٤- ينشر في المجتمع ثقافة الذل والمسكنة والمهانة، ٥- ينشر في المجتمع الرذائل والآفات الاجتماعية كالكذب والخداع واستعطف المارة والإلحاح عليهم وكلها مظاهر تخلف.

٦- تبييه: رخص الإسلام في التسول في ثلاث حالات فقط: ١- الفقر الشديد، ٢- الدين الكبير الذي لا يستطيع معه السداد، ٣- ترتب الديّة على شخص عجز عن الوفاء بها.

رابعا: الفوائد والإرشادات:

- ١- حث الإسلام على العمل الحلال توفيراً للحاجات وتحقيقاً للذات وحفظاً للمجتمع، ٢- الأجر القليل من العمل خير من سؤال الناس، ٣- لا تعطى الصدقة لمن له القدرة على العمل، ٤- سؤال الناس مذلة لا يرضاها الإنسان السوي، ٥- احتقار العمل عنوان على ضعف الشخصية والجهل بالدين وعلامة على التخلف.

الوحدة رقم: ٧، مشروعية الوقف:

حديث: إذا مات ابن آدم

أولاً: التعريف بالراوي:

الصحابي الجليل أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أسلم في غزوة خيبر سنة ٧هـ وشهدا مع النبي ﷺ، ثم لازمه ملازمة كبيرة فصار من أكبر الحفاظ لسنته، فرغم مدة صحبته القليلة كان أكبر راو للحديث عنه، وتولى إمارة البحرين في عهد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، توفي سنة ٥٧هـ، ودفن بمقبرة البقيع، روى ٥٣٧٤ حديثاً عن النبي ﷺ.

ثانياً: شرح المفردات:

صدقة جارية:	صدقة يستمر نفعها بعد وفاة صاحبها
علم ينتفع به:	منتوج فكري أو مادي يعود بالنفع على الناس
ولد صالح يدعو:	الابن المتقي لله الذي ينفع والديه بعمله الصالح أو دعائه المستمر

ثالثاً: التحليل والإيضاح

- ١- تعريف الوقف: لغة: الحبس، واصطلاحاً: حبس الأصل وتسييل الثمرة أي جعل الشيء المتبرع به موقوفاً على منفعة شخص أو

مؤسسة بحيث لا يجوز بيعه أو التنازل عنه.

٢- حكم الوقف: من أعمال البر والخير التي يستمر الاجر عليها ولو بعد وفاة المتبرع.

٣- المردود الاقتصادي للوقف: ١- يقوم بتمويل المشاريع ذات البعد الخيري الاجتماعي، ٢- من أكبر موارد المال التي يستفيد منها الفقراء والمحتاجين، ٣- يقوم بتدعيم اقتصاد الدولة.

٤- آثار الوقف: ١- ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة ويستمر الأجر عليه بعد الممات، ٢- انتفاع الناس بالوقف وانتشار روح التعاون والتكافل.

٣- القضاء على الاجتماعية السلبية (الفقر..التسول..البطالة..).

رابعا: الفوائد والإرشادات:

- ١- مشروعية الوقف في الإسلام، ٢- بيان أهمية العلم وقيّمته في الإسلام (ينفع صاحبه في قبره)، ٣- بيان أهمية تربية الأبناء عند الله، ٤- بيان اهتمام الإسلام وحرصه على نفع الغير.

حديث: أعطاني أبي عطية

أولاً: التعريف بالراوي:

الصحابي الجليل النعمان بن بشير بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أول مولود ولد للأنصار في الإسلام، فهو من صغار الصحابة، ومن بيت أهلها كلهم مسلمون؛ كان النبي ﷺ يحبه جداً، تولى إمرة الكوفة ثم حمص في خلافة معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولد سنة ١هـ وتوفي سنة ٦٤هـ، روى ١١٤ حديثاً عن النبي ﷺ.

ثانياً: شرح المفردات:

عطية:	من العطاء وهو الهبة والهدية
لا أرضى:	لا أوافق ولا أقبل
أمرتني:	طلبت مني
اتقوا الله:	خافوا الله واخلشوه في سرهم وعلايتكم

ثالثاً: التحليل والإيضاح

١- وجوب العدل بين الأولاد في الهبة: الأصل أن العدل بين الأولاد واجب لأنه أمر نبوي لا يجوز مخالفته وعدم العدل بينهم والتفضيل أمر محرم، واستثنى العلماء حالات يمكن للوالد أن يفاضل بين أبنائه في الهبة كالحاجة والمرض

٢- مخاطر التفريق بين الأولاد: إن عدم العدل بين الأولاد يؤدي إلى: ١- زرع العداوة والبغضاء بينهم ٢- الشعور بالظلم الذي يؤدي إلى العقوق ٣- قطع الأرحام ٤- إضرار الشر في النفوس مما يؤدي إلى العقد والكبت والانحراف.

٣- حسن تربية الأبناء: الأصل أن حسن تربية الأولاد عمل فطري مكنون في طبيعة الوالدين، ورغم ذلك فالإسلام حث عليه وجعله ما ينتفع به الإنسان في حياته وبعد مماته، فينتفع بأعمال أبنائه الصالحة في حياتهم وبدعائهم له بعد وفاته، وينفع الناس بتربية أبنائه.

رابعاً: الضوائد والإرشادات:

١- مشروعية الهبة للأولاد، ٢- مشروعية الإشهاد على الهبة، ٣- جواز الرجوع في الهبة من الأب للولد، ٤- حرمة التفريق بين الأولاد، ٥- الرجوع إلى الحق وتحري الصواب من صفات المؤمنين.

ملاحظة: يجوز أفراد بعض الأولاد وعدم التسوية بينهم وبين إخوتهم لضرورة كالمرض أو الوفاء بالدين أو الفقر أو ما شابه. ولكن في حدود الحاجة والضرورة.

الملف الثالث: القيم الإيمانية والتعبدية

تنبيه: هذا الملف عادة ما يكون مرشحا بشكل كبير لاختيار أسئلة منه باعتبارها من الدروس الأولى من جهة، ومن جهة أخرى باعتبار أن وحداته تحوي تفاصيل كثيرة تمكن من وضع أسئلة منها: لذا يرجى إعطاؤه العناية اللازمة.

الوحدة رقم ٠٩: أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة:

أولاً: تعريف الجريمة والانحراف:

لغة: الجريمة من الجرم وهو التعدي، واصطلاحاً: هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو قصاص أو تعزير، أي هي المحرمات والممنوعات الشرعية التي عاقب الله عليها بثلاثة أنواع من العقوبات الحد والقصاص والتعزير، وأما إذا كانت المحظورات لا ترتب عليها العقوبات الدنيوية

السابقة [الحد/القصاص/التعزير] فتسمى انحرافاً.

ثانياً: أقسام الجرائم من حيث مقدار العقوبة:

تنقسم الجرائم من حيث مقدار العقوبة ونوعها إلى ثلاثة أقسام:

- ١- الحدود: لغة: المنع، واصطلاحاً: عقوبة مقدرة شرعاً لا يجوز إسقاطها أو تغييرها لأنها حق لله تعالى، وهي أنواع عدة موضحة في الجدول:

الجريمة	التعريف	عقوبتها في الشريعة	دليل العقوبة
١- السرقة:	أخذ مال الغير المحروز على غير وجه الحق.	قطع اليد	قال الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾
٢- الزنا:	ممارسة علاقة جنسية خارج عن إطار الزواج.	بالنسبة لغير المتزوج: ١٠٠ جلدة بالنسبة للمتزوج: الرجم حتى الموت	قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾. رجم النبي ﷺ للزاني المحصن في أحاديث كثيرة كحديث المرأة الغامدية وغيرها.
٣- شرب الخمر:	تناول الشراب المسكر ولو لم يصل لحد السكر.	الجلد ٨٠ جلدة.	أجمع الصحابة ومن بعدهم على جلد شارب الخمر ثمانين جلدة.
٤- الحرابة:	قطع الطريق باستعمال السلاح والقوة.	قطع اليد من خلاف أو القتل أو النفي	قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
٥- القذف:	اتهام الشخص لغيره باقتراف الزنا والفاحشة.	الجلد ٨٠ جلدة	قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾
٦- البغي:	الخروج على السلطة الرسمية باستعمال السلاح	القتل	قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾

٢- القصاص: أن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه فإن قتله قتل وإن قطع منه عضواً أو جرحه فعل به مثل ذلك .

٣- التعزير: هو عقوبة غير مقدرة في كل معصية (جريمة) ليس فيها حد ولا كفارة والتعزيرات تمثل الجانب المرن من العقوبات بحيث بلائهم الظروف المختلفة للمجتمع بما يحقق المصلحة العامة ويصلح المجرم ويكف شره.

الحدود	القصاص	التعزير	تنبيه: قواعد القصاص:
مقدار العقوبة:	ثابت	متغير	١- أن القصاص لا يستحق إلا في العمد [القتل / الجرح] أما الخطأ فلا يستحق فيه القصاص.
التغير باختلاف:	لا تتغير	تتغير	٢- ولي المقتول مخير فقط بين طلب القصاص أو الدية وليس له الزيادة على هذا.
السقوط بالتوبة:	لا يسقط	يمكن أن يسقط	٣- أن توقيع العقوبة وتنفيذها تتولاها السلطة العامة، وليس أهل المقتول.
المساواة في العقوبة:	تجب المساواة	غير واجبة	
إمكانية الاجتهاد فيها:	غير ممكن لأنها ثابتة	ممكنة	
إمكانية العفو:	غير ممكن	يمكن للولي أو الضحية الضحية	
جواز الإبدال:	غير جائزة	القصاص أو الدية أو العفو فقط	
أمثلة عنها:	قطع يد السارق	قتل قاتل النفس عمدا	سجن شاهد الزور

٥- الحكمة من تشريع العقوبات: ١- فيها زجر للناس عن اقتراف الجرائم، ٢- تطبيق العقوبة كفيلة بإصلاح المجرم والقضاء على جرمته، ٣- تطبيق العقوبة فيه تأمين للمجتمع، ٤- وفيها رحمة له بمعاقبة البعض بدل تضرر الجميع من انتشار الجريمة، ٥- تكفير ذنب المجرم وتبرئته أمام الله يوم القيامة.

ثالثا: مفهوم العبادة في الإسلام:

هي كل ما يصدر عن الإنسان من اعتقادات وأقوال [ظاهرة أو باطنة] وأفعال وتفكير إرضاء لله ونفعا للغير وتمشيا مع شرع الله، مثال: الأعمال الخيرية كإطعام الجائع وهداية الضال وبناء المدارس والمستشفيات والكسب من حلال وترك الحرام كل ذلك عبادات.

رابعا: أثر العبادة في مكافحة الجريمة والانحراف:

لما كانت العبادة مفهوم شامل للحياة كلها فهي أوامر ونواه تضبط سلوك المرء وتوجهه بما يحقق اجتناب المحارم والكف عن الجرائم، ومن أعظم الجرائم جرائم الحدود والقصاص ولذلك شرعت الصلاة والصوم، فالصلاة عبادة مستمرة تحول بين المؤمن والجريمة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ والصيام حصن ووقاية للنفس من الوقوع في الفواحش والآثام، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، وقال عليه الصلاة والسلام عن الصوم:

((ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء)) ومثلته شرع غض البصر واللباس الشرعي، قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

خامسا: أثر الإيمان في مكافحة الجريمة والانحراف:

الإيمان وازع وقوة عاصمة للنفس من الوقوع في الجريمة وإحساس واستشعار برقابة الله وخوف من لقائه بمعصية وليس مجرد فكره في الذهن لا دور لها ولذلك نجده تعالى يخاطب في النفس إيمانها ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، وقال: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ حتى لا تنزل النفس من درجات الإيمان إلى دركات الفسق والإجرام.

تلخيص عام: منهج الإسلام في محاربة الجرائم:

اعتمد القرآن منهاجا فعالا في محاربة الجريمة يتمثل في: ١- تقوية الجانب الإيماني والعبادات في نفس الإنسان لدرجة تجعله يفر من الجريمة والمعصية خشية لله، ثم ٢- قطع دابر الجريمة من أصولها أي غلق جميع الطرق المؤدية للجريمة، وأخيرا: ٣- تشريع عقوبات صارمة تجعل الناس يخاف من العقاب (الحد، القصاص، التعزير)، العقوبة مقصدها الزجر وليس الانتقام.

الوحدة رقم ١٠: الإسلام والرسالات السابقة:

❖ أولاً: وحدة الرسالات السماوية:

إن جميع الرسالات التي بعثها الله للناس من آدم عليه السلام إلى محمد ﷺ رسالة واحدة في مصدرها وغايتها.

❖ (١) وحدة المصدر: كل ما نزل على الأنبياء والرسل مصدرها واحد وهو الله تعالى.

❖ (٢) وحدة الغاية: إن كل ما أنزل من كتب ووصايا وبعث من رسل وأنبياء إنما يصب في غاية واحدة: ١- عبادة الله الواحد وعدم الشرك

به قال تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ)؛ ٢- هداية الناس وإرشادهم لما يصلح دينهم ودنياهم، ٣- تحقيق سر الوجود الإنساني وهو خلافة الله في الأرض.

❖ ثانياً: التعريف بالرسالات السماوية:

الديانات السماوية ثلاثة هي على حسب الترتيب الزمني والتاريخي: اليهودية ثم المسيحية ثم الإسلام.

المسيحية	اليهودية	التعريف:
الدين الذي أنزله الله على نبيه عيسى بن مريم بنت عمران عليه السلام يبشر به بني إسرائيل	الدين الذي أنزله الله على نبيه موسى بن عمران عليه السلام ليبشر به بني إسرائيل	
المسيحية من السياحة لأن عيسى عليه السلام كان يسبح في الأرض، والتصرانية من النصرة لأن أتباعه نصره في دينه	قيل من الفعل هدى يهدي فهو هاد ويهودي، وقيل نسبة إلى يهوذا أحد أنبياء بني إسرائيل.	سبب التسمية:
الإنجيل [العهد الجديد] + التوراة [العهد القديم]	التوراة [العهد القديم]	الكتاب
إنجيل متى ومرقس ولوقا ويوحنا	التوراة [العبرانية والسامرية] + التلمود [شرح تعاليم التوراة]	المقدس
يسوع	يَهُوْه	اسم الإله
مركب من ثلاثة أقانيم [عقيدة التثليث]	يشبه البشر في خلقه وخلقه	طبيعة الإله
الاحتياج والموت والصلب بعد الموت	يغار ويحسد ويتعبد ويندم ...، وله ابن وحيد [عزير]	صفة الإله
الأنبياء مرسلون لبني إسرائيل والمسيح أرسل ليخلص العالم من ذنوبهم	مرسلون لبني إسرائيل فقط باعتبارهم شعب الله المختار	الأنبياء
يصفونهم كذلك بصفات النقص كالكذب والزنا وشرب الخمر	يصفونهم بصفات النقص كالكذب والزنا وشرب الخمر	خصائصهم
التبشير بالخلاص على يد ابن الرب	تبشير شعب الله المختار وتعميد الغير لهم	وظائفهم
يوم الدينونة [الحساب] بالأرواح فقط	موجودة لكن في الدنيا	الأخرة
يدخل الجنة من اعتقد عقيدة الخلاص	يدخلون الجنة لأنهم مختارين دون غيرهم	الجزاء
في هذه الأرض أو في السماء الأولى	في هذه الأرض أو في السماء الأولى	الجنة والنار
الكاثوليك، الأرثوذكس، البروتستانت	///	أشهر الفرق في الديانة:

❖ (١٣) الديانة الإسلامية

- ١- التعريف: هو الدين الذي أنزله الله على نبيينا محمد بن عبد الله ﷺ باعتباره نبي آخر الزمن فلا نبي بعده، وقد أمره الله بنفس العقيدة والأخلاق التي أمر بها أنبياءه السابقين {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ}، وخالفهم في شريعته التي انفرد بها عنهم
- ٢- سبب التسمية: نسبة إلى السلام الذي هو اسم من أسماء الله وهدف لدينه، ولما فيه من تسليم المسلم لنفسه لله ولأمر الله.
- ٣- الكتاب المقدس: هو القرآن الكريم الذي سلم من التحريف والسنة شارحة له ومتممة لما سكنت عنه.

تنبهات:

- التلمود: هو عبارة عن شرح للتوراة مضاف له الكثير من فتاوى وملاحظات ومشاهدات حاخامات اليهود عبر الزمن.
- عقيدة التثليث: عند النصارى هي: الاعتقاد بتكون الإله الحق من اتحاد الأب [الله] والابن [عيسى] وروح القدس [جبريل] اتحاداً كلياً.
- عقيدة الخلاص: هي اعتقاد المسيحيين بأن "ابن الرب" قد تحمل عنهم أوزارهم وذنوبهم في الدنيا وُصِّلَ ومات عنهم بدلا عنهم، فالأب قد قتل ابنه الوحيد لتخليص باقي الناس من ذنوبهم.
- فرق المسيحيين: يختلفون أساساً في حقيقة علاقة الإبن بالأب: بين من يرى أنه ابن الله، ومن يرى أنه جزء منه، ومن يرى أن له طبيعتان إلهية وبشرية.

٤- **أهم المعتقدات:** يعتقد المسلمون بستة أركان للإيمان مبنية على تنزيه الله عن النقائص وتنزيه أنبيائه وملائكته عنها واعتقاد الحساب العدل يوم القيامة ودخول الجنة فضلا والنار عدلا، ويعتقدون بخمسة أركان للإسلام أمر بها الله عباده، متى شقت على المكلف [بمرض أو سفر] خفت عنه، ويعملون بمكارم الأخلاق التي أمر بها الله نبيه ﷺ والتي جاء على لسانه أنه بعث متمما لها، فكل خلق حميد مأمور به وكل ذميم منهي عنه.

ثالثا: تحريف الديانات السماوية السابقة اليهودية

والمسيحية] وعدم تحريف الإسلام

لقد وقع انحراف لليهودية والنصرانية لدرجة كبيرة، والدليل على ذلك: (١) شهادة القرآن الصادق بذلك: قال الله تعالى: { أَفَتُطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ }، (٢) شهادتهم أنفسهم بذلك في مقدمات كتبهم وفي رسائلهم العلمية، (٣) واقع هذه الكتب المقدسة المتناقض والمليء بالأخطاء العلمية والدينية.

ويرجع سبب التحريف إلى (١) عدم حفظ الله أولا، و (٢) النساخ الذين تصرفوا في النصوص، و (٣) كيد أعداء الدين لهم، وكل هذا لم يقع في الإسلام لحفظ الله له

رابعا: علاقة الإسلام بالديانات السابقة:

١- **العلاقة الأولى: علاقة التكامل:** باعتبار أن الدين واحد في مصدره وغايته: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَتَوَلَّوْا أَشْهُدُوا بِآثَانَا مُسْلِمُونَ }، فهم أتباع أنبياء ونحن مأمورون بالأحسان

إليهم ولو لم يؤمنوا بديننا.

٢- **العلاقة الثانية: علاقة الهيمنة والتصحيح:** وهي العلاقة المرتبطة بمقدمتين: تبديل دينهم وخاتمية ديننا، فلذلك أمر الله نبيه ﷺ فقال: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ }، فديننا هو وحده دين الله الصحيح والذي ينبغي اتباعه: { وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ }

إن الإسلام هو دين موسى ودين عيسى قبل أن يكون دين محمد وقبل كل ذلك هو دين الله تعالى للناس جميعا قال تعالى { إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ } وقوله: { أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ }.

تلخيص عام في علاقة الإسلام بالديانات السابقة:

الإسلام يصدق رسالة موسى وعيسى عليهم السلام ويجعل أساس الإيمان بالله وأحد أركانه الأساسية الإيمان بالرسول جميعا جملة وتفصيلا { لَا تَفْرِقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ }، الإسلام يصحح ويقوم ما لحق رسالتهما من تحريف وتبديل مس جوهرهما وهو التوحيد { أَفَتُطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ }، فالإسلام لم يأت بدين جديد وإنما رد الأديان المحرفة إلى أصولها الأولى (التوحيد وعبودية الله)

الوحدة رقم ١١: من مصادر الشريعة الإسلامية:

٢- الحجية:

من القرآن قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ } وأولو الأمر هم العلماء المجتهدون فإذا أجمعوا على حكم وجب إتباعه وتنفيذ حكمهم بنص القرآن، ومن السنة قوله ﷺ: ((لا تجتمع أمتي على الخطأ))، وقوله ﷺ: ((لم يكن الله ليجمع أمتي على الضلالة)).

٣- أنواعه:

وله نوعان: (١) **الإجماع الصريح:** وهو أن يتفق مجتهدو العصر على حكم الواقعة بإيداء كل منهم رأيه صراحة بفتوى أو بالقضاء، وهذا هو الإجماع الحقيقي المعتبر الذي لا خلاف فيه.

أولا: مفهوم مصادر التشريع

مصادر التشريع هي المراجع التي تستخرج منها أحكام الشريعة الإسلامية وهي القرآن والسنة [سبق دراستها في السنة الثانية] والإجماع والقياس والمصلحة المرسلة [وهي ما سندرسه الآن] وغيرها.

ثانيا: الإجماع:

١- تعريفه:

لغة: هو الاتفاق أو القصد، اصطلاحاً: هو اتفاق جميع مجتهدي الأمة الإسلامية في عصر من العصور بعد وفاة النبي ﷺ على حكم شرعي عملي لم يأت فيه قرآن ولا سنة.

(٠٢) الإجماع السكوتي: وهو أن يبدي بعض المجتهدين رأيهم صراحة قولاً أو قضاء ويسكت الآخرون وهذا يختلف العلماء فيه على ثلاثة مذاهب: ١- هو حجة مطلقاً باعتبار أن سكوته يعتبر موافقة على مذهب المتكلم وعلامة على رضاه بالفتوى وإلا لزمه البيان خروجاً من الحرمة، ٢- عكسه، وهو غير حجة مطلقاً باعتبار أن سكوته يحتمل أن يكون تأملاً أو خوفاً أو لأن الساكت لم يسمع بالمسألة؛ فلا ينسب لساكت قول، ٣- التفصيل: هو حجة بشرط انقضاء العصر الذي فيه المجتهد الساكت لأنه تكون الموانع السابقة قد زالت.

٠٤ - أمثلة عن الإجماع:

هناك أمثلة كثيرة منها: ١. جمع القرآن في كتاب واحد في عهد أبي بكر. ٢. الاتفاق على الرسم العثماني ٣. الإجماع على قتال مانعي الزكاة

ثالثاً: القياس:

٠١ - تعريفه:

لغة من التقدير، واصطلاحاً: نعرفه بتعريفين: (٠١) إلحاق واقعة لا نص على حكمها بواقعة ورد نص بحكمها لتساوي الواقعتين في علة هذا الحكم، أو (٠٢) مساواة أمر لأمر آخر في الحكم الثابت لاشتراكهما في علة الحكم.

٠٢ - حجتيه:

من القرآن الكريم: قوله تعالى: {فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ}، فأمر الله بالاعتبار والقياس نوع فهو مأمور به، ومن السنة حديث المرأة الحثعمية التي قالت للنبي ﷺ: ((يا رسول الله إن أبي أدركته فريضة الحج أفأج عنه؟ فقال لها: أ رأيت لو كان على أبيك دين قضيتيه أكان ينفعه ذلك؟ قالت: نعم. قال: فدين الله أحق أن يقضى)) (رواه الإمام مالك) فقياس دين الله على دين العباد.

٠٣ - أركانه:

(٠١) الأصل	ويسمى المقيس عليه وهو ما ورد في حكمه نص شرعي
(٠٢) الفرع	ويسمى المقيس وهو ما لم يرد في حكمه نص ويراد تسويته وإلحاقه بالأصل في حكمه.
(٠٣) الحكم:	وهو الحكم الشرعي الذي ورد في الأصل ليكون حكماً للفرع
(٠٤) العلة:	وهو الوصف الذي بني عليه الحكم في الأصل والذي وجوده في الفرع يسوي بينه وبين الأصل في الحكم الشرعي

٠٤ - أمثلة عنه:

قياس وجوب الزكاة في الأوراق النقدية على وجوب الزكاة في الذهب والفضة لاشتراكهما في كونهما وسيلة لتقويم السلع والأشياء.

رابعاً: المصلحة المرسلّة:

٠١ - تعريفها:

تعريفها لغة: المصلحة من الصلاح وهي النفع سواء كان عاماً أم خاصاً، والمرسلة من الإرسال بمعنى الإطلاق وعدم التقييد.

واصطلاحاً: هي (استنباط حكم في مسألة فيها لا نص فيها ولا إجماع بناء على تحقق منفعة لم يشهد لها الشرع بالاعتبار أو الإلغاء).

٠٢ - حجيتها:

١- تيقننا أن الشرع جاء لحفظ مصالح الناس فالعمل على مراعاة هته المصالح مراعاة للشرع وعمل به.

٢- يقيننا أن المسائل التي تقع للناس غير متناهية على عكس النصوص [القرآن والسنة] فهي محدودة، لذا لزم العمل بالمقاصد التي جاءت بها النصوص وهي حفظ مصالح الناس ودفع المضرات عنهم.

٣- عمل الصحابة بها كجمعهم القرآن في مصحف واحد ومحاربهم لمانعي الزكاة والمرتين، وحبس المتهمين...

٠٣ - شروط العمل بها:

اتفق العلماء على أن المصلحة المرسلّة لا يعمل بها حتى يتوفر لها ما يلي: (٠١) أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة أي لا تخالف شرع الإسلام وأحكامه المعروفة، (٠٢) أن تكون مصلحة عامة وليست خاصة بشخص أو جماعة، (٠٣) أن تكون مصلحة حقيقية واضحة أي ليست متوهمة فلا يعقل تحريم السيارات بحجة أن حوادثها تؤدي إلى القتل.

٠٤ - أمثلة عنها:

مراعاة قانون المرور: أمر لم يرد في الشرع نهي عنه ولا أمر به، فهو في دائرة المسكوت عنه، فيراعى فيه هل يحقق مصلحة الناس وفق الشروط السابقة، فنجد أنه مراعاته تقيّد الناس وتحقق مصالحهم ويلزم عن ذلك أن مراعاته واجبة.

الوحدة رقم ١٢: حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة والتعامل الدولي

أولاً: تكريم الله للإنسان:

الناس كلهم أحرار لا سلطان لبشر على بشر إلا بنص شرعي فليقل الإنسان ما شاء وليفعل ما شاء وليسكن حيث شاء فلا يتصرف فيه إلا خالقه وهذا هو سر التفضيل والتكريم الإلهي للإنسان قال تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا}.

ثانياً: مفهوم حقوق الإنسان:

حقوق الإنسان هي تلك الحقوق الأصلية في طبيعتها، والتي بدونها لا نستطيع العيش كبشر.

فحقوق الإنسان وحرياته الأساسية تمكننا أن نطور ونستعمل على نحو كامل خصالنا الإنسانية وقدراتنا العقلية ومواهبنا وضائرنا، وأن نفي باحتياجاتنا الروحية وغيرها، وتقوم هذه الحقوق على أساس مطلب البشرية المتزايد بحياة تتمتع فيها الكرامة والقيمة الأصلية في كل إنسان بالاحترام والحماية.

ثالثاً: حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة:

إن الإسلام ينطلق في تحديده للمفاهيم من منطلق أن الناس كلهم إخوة في الدين والإنسانية وعليه فالأولى أن يتعارفوا ويتحاوروا ويتعايشوا في جو السلام على أساس العدل والمساواة واحترام الآخر، وهذه الحقوق هي:

- أ- الحق في الحياة: وهو حق طبيعي، فالله هو واهب الحياة وهو نازعها فلا يجوز لأحد أن يتعدى على حق الناس في حياتهم مسلمين كانوا أم كفارا
- ب- الحق في الحرية: ومعناه حق الشخص في ممارسة حياته بحرية تامة ما لم يجاوز حدود الشرع، كحقه في اختيار لبسه وطعامه ومسكنه...
- ج- الحق في الأمن: ومعناه الحق في أن يكون الشخص آمناً مؤمناً؛ فلا يجوز ترويع الناس وترهيبهم تحت أي ذريعة.
- د- الحق في التنقل: ومعناه الحق في الحركة والسفر بما يقضي مصالح الشخص ويلبي احتياجاته ما لم يكن في تنقله ضرر على نفسه أو غيره.
- هـ- الحق في حرية المعتقد: فلا يجوز إجبار الناس على الإسلام {لا إكراه في الدين}، بل يحترم كل شخص وما يختاره من دين ما لم يجعل ذلك الدين وسيلة للظن في دين المسلمين
- و- الحق في حرية الرأي والفكر: أي الحق في التعبير عن آرائه السياسية والفكرية من غير رقيب عليه في إطار الجانب المسموح في الدين بما لا يعارض ثوابته.
- ز- الحق في التعلم: أي الحق في أن يكتسب الشخص تعليماً يخرج به من وصف الأمية بغض النظر عن جنسه أو دينه أو لونه...

الوحدة رقم ١٣: حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام:

أولاً نظرة الإسلام للعمل:

لقد نظر الإسلام إلى العمل نظرة تشريف وتكليف في آن واحد على عكس كثير من الديانات التي تحتقر العامل أو تقدس رب العمل؛ فجعل له ضوابط وحدوداً تضبط العلاقة بين العمال وأصحاب العمل، وقد مر في حديث سابق بعض هذا ويتضح بعض آخر فيما يلي:

ثانياً: الحقوق الأساسية للعمال:

١- الحق في الأجرة: لقوله ﷺ: ((أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)).

- ٢- حقه في الحصول على حقوقه المتعاقد عليها: لقوله تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعُقُودِ}.
- ٣- حقه العامل في الراحة وعدم الإرهاق: ولذلك قال شعيب لموسى عليهما السلام: {وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشَقَّ عَلَيْكَ}.
- ٤- حقه في الاستمرار في عمله: ما لم يخل بأحد واجباته عمداً.
- ٥- حقه في أداء ما اقترضه الله عليه: كالصلاة لأن حق الله هنا مقدم على الغير.

- ٦- حقه في الشكوى والتقاضى: أمام الجهات المختصة في حال وقوع ظلم عليه ولم يتوصل إلى صلح مع رب العمل.
- ٧- حقه في حفظ كرامته: لقوله ﷺ: ((كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه)).
- ٨- حقه في الضمان والتعويض: لأنه متعاقد عليه وقد مر قوله تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعُقُودِ}.
- ٩- حقه في الترقية: للسبب المذكور آنفاً.
- ثالثاً: واجبات العمال:**
- ١- أن يعرف ما هو مطلوب منه أداؤه.
 - ٢- الشعور بالمسؤولية تجاه عمله.
 - ٣- الإلتقان في العمل وأدائه على أحسن وجه.
 - ٤- الإخلاص في العمل دون غش أو إهمال.
 - ٥- عدم الخيانة بأي شكل من أشكالها.

- ٦- عدم استغلاله عمله للانتفاع الشخصي
- رابعاً: تصور الإسلام لطبيعة العلاقة بين العمال ورب العمل:**
- أصل العلاقة بين العامل وصاحب العمل هو العلاقة التعاقدية، وهي بالتالي ليست علاقة من ولا استبعاد، بل مضبوطة بالعرف العام [القوانين العامة للدولة] أو الخاص [القانون الخاص بالمهنة]، وبما يتفق عليه الطرفان، لذا فإن هذه الطبيعة تتحدد في:
- ١- الاحترام المتبادل بين الطرفين.
 - ٢- وضوح الحقوق والواجبات بما لا يدع مجالاً للصراع أو الفوضى.
 - ٣- أن لا يكلفه فوق طاقته.
 - ٤- الرحمة واللطف في التعامل

تنبيه: يعتمد هذان الملفان [القيم الحقوقية والاجتماعية] على حفظ كثير من العناصر والجزئيات، لذا فأحسن طريقة للمراجعة هي طريقة المخططات [الخريطة الذهنية].

الوحدة رقم ١٤: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم:

أولاً: اختلاف الدين في واقع الناس

إن اختلاف الدين ليس مبرراً لعدم احترام الآخرين بل بالعكس يجب احترامهم رحمة بهم وبيانا لهدي الإسلام وتسامحه ولأن ما يجمعنا أكثر مما يفرقنا فلنأبأ أبناء آدم وحواء وكلنا بشر وكلنا يحتاج بعضنا. {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}، والنبي ﷺ لم يحارب اليهود لأنهم يهود بل حاربهم لنقضهم عهودهم وتحالفهم مع أعدائهم، بدليل أنهم كانوا جيرانه وكان يتعامل معهم ماليا وسياسيا بلا أي مشكلة حتى خانوه.

ثانياً: أسس العلاقة مع غير المسلمين:

ترتكز علاقة المسلمين بغيرهم من غير المسلمين على أربعة أسس مرتبة كل واحدة على الأخرى:

١- **التعارف**: قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا} فجعل التعارف من أساسات الخلق، ومعناه هنا: تعريف الناس بدين الله، فيكون المسلم متعرفاً على دين غيره فيحمد الله على نعمة الإسلام، ومعرفةً لغيره بدين الإسلام؛ وهذا حتى يتحقق المعنى الذي أكمته الآية: {إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ}.

٢- **التعاون**: وهو ناتج عن معنى التعارف وعن فهم علاقة المسلم بغيره، فيكون التعاون بين المسلم وغير المسلم جائزاً ما دام مرتبطاً بدائرة الحلال وبما يخدم الصالح العام، ولذلك كان النبي ﷺ يتعامل مع اليهود تجارياً بالبيع والشراء؛ وسياسياً بعقد تحالفات وتعاونات... قال الله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}

٣- **التعايش**: وهو السماح لغير المسلم بالعيش في المجتمع المسلم ما دام مؤدياً لواجبه ومستوفياً لحقه، وهذا شرط أساس لقيميّتي والتعارف والتعاون، وناتج عنهما كذلك، وقد كانت هذه سيرة هذه الأمة بدءاً من النبي ﷺ إلى خلفائه، فلم يضيّق على غير المسلم في بلد الإسلام.

٤- **العلاقات الاجتماعية**: وهي إقامة روابط اجتماعية بين المسلم

وغيره في إطار الشرع، كعلاقة الزواج والعمل والتعاون الاقتصادي والسياسي ما لم يؤد هذا إلى إخلال بالشرع أو بالنظام العام

ثالثاً: حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام:

إن غير المسلمين مواطنين جعل لهم الإسلام حقوقاً هي:

١- **الحماية**: غير المسلم أو الذمي مكفول الحقوق مصان الدم والعرض والمال فلا يجوز التعدي عليه بل إن التعدي عليه أخطر من التعدي على المسلم قال النبي ﷺ: ((من ظلم معاهداً أو انتقصه حقاً أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه، فأنا ججيجه يوم القيامة)).

٢- **حق حرية الدين**: وممارسة شعائهم الدينية، لذا يحرم هدم كنائسهم أو منعهم من ممارسة شعائهم الدينية بل يدعونا الإسلام إلى حسن معاملتهم ومجادلتهم بالحسنى قال تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}.

٣- **حق العمل**: وممارسة مختلف الأنشطة التجارية كالباع والتجارة وكانت المدينة تعج بتجار اليهود في عهد النبي ﷺ ومن ذلك حق تولي الوظائف الكبرى في الدولة: ما لم تكن ذات طبيعة دينية أو حساسة كالإمامة الكبرى.

٤- **حق التأمين عند العجز والشيخوخة**: إن الذمي مواطن يجب أن يوفر له ما يوفر للمسلم من قوت وعمل، ولذا قال عمر بن الخطاب لما رأى شيخاً نصرانياً يتسول في المدينة: (ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شاباً ثم نخذله عند الهرم)

رابعاً: واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام:

إن غير المسلمين في بلد الإسلام كما أن لهم حقوقاً فعليهم واجبات هي:

١- **احترام القانون الإسلامي**: عليهم أن يلتزموا بأحكام الإسلام، التي تُطبق على المسلمين لأنهم بمقتضى الذمة أصبحوا يحملون جنسية الدولة الإسلامية، فعليهم أن يتقيدوا بقوانينها التي لا تمس عقائدهم وحريةهم الدينية فتطبق عليهم حدود السرقة والزنا والحاربة كالمسلمين لكن ليس عليهم

الزكاة ولا الجهاد لأنها قضايا دينية.

❖ ٢- مراعاة شعور المسلمين: إن النصراني الذي يأكل الخنزير ويشرب الخمر، لا يتدخل الإسلام في شئونه هذه ما دام يعتقد أنها حلال لكن الإسلام يوجب على الجميع احترام القيم الإنسانية والأخلاقية التي جاء الدين به فيمنع على هذا النصراني أو غيره أن ينشر الرذيلة أو الفساد

والفوضى في المجتمع الإسلامي.

❖ ٣- إعطاء الجزية: لأنها بدل عن فريضتين فرضتا على المسلمين وهما: فريضة الجهاد والزكاة، ونظرًا للطبيعة الدينية لهاتين الفريضتين لم يلزم بهما غير المسلمين. فوجب عليهم أن يدفعوا مبلغًا من المال (يسمى الجزية) نظير حماية المسلمين لهم.

الوحدة رقم ١٥: من المشاكل الأسرية (النسب وأحكامه الشرعية)

❖ أولاً: تعريف النسب

لغة: القرابة والاتحاق ومنه قولهم: انتسب إلى أبيه أي التحق به،
اصطلاحاً: إلحاق الولد بوالده من نكاح صحيح أو استيلاء.

❖ ثانياً: أسباب ثبوت النسب:

في عصرنا الحالي لا يثبت النسب إلا من طريق واحد هو ١- الزواج الصحيح: وهو كل ولد جاء عن طريق عقد الزواج الشرعي الصحيح المستوفي للأركان والشروط.

تبيينه: قديماً قبل تحرير العبيد كان هناك وسيلة أخرى هي: ٢- الاستيلاء: حيث كان الرجل إذا لم يستطع الزواج من حرة اشترى جارية فإن أنجب منه كان ولده ويأخذ بالتالي نسبه.

❖ ثالثاً: طرق إثبات النسب:

كما قلنا فإن النسب الشرعي لا يثبت إلا من طريق شرعي واحد هو الزواج، فكل طفل وُلد في إطار الزواج فإنه ينسب لوالده، وتسمى هذه الطريقة الفراش كناية عن ولادة الطفل في كنف و فراش والده وبإقراره.
ومن طرق إثبات النسب أيضاً: الإقرار: وهو أن يقر ويعترف شخص بأنه تزوج امرأة وولدت منه طفلاً، ومن الطرق أيضاً: الشهود الذين يشهدون أن شخصاً تزوج امرأة وأنجب منها طفلاً.

❖ فطرق إثبات النسب العامة ثلاثة: (١) الفراش، و(٢) الإقرار الشرعي [الاعتراف]، و(٣) البينة الشرعية [الشهود]، وهته الطرق الثلاثة كلها مشروطة بشرط أن يكون الزواج صحيحاً من الناحية الشرعية.

❖ إثبات النسب عن طريق البصمة الوراثية [ADN]:

البصمة الوراثية هي البنية أو الطبعة الجينية التي تدل على هوية كل إنسان بعينه، ويمكن أخذها من أي خلية بشرية (دم، لعاب، مني، بول، شعر، جلد....) وهي قطعية في دلالتها على الوالدين البيولوجيين، لكنها لا تثبت أن الوالدين البيولوجيين أنجبا الولد في إطار الزواج أو خارجه، ولذلك لم تكن حجة قطعية في إثبات موضوع النسب إلا في ثلاث حالات:

❖ ١- حالات التنازع على مجهول النسب بمختلف صوره.
❖ ٢- حالات الاشتباه في المواليد في المستشفيات ومراكز رعاية الأطفال.
❖ ٣- حالات ضياع الأطفال واختلاطهم بسبب الكوارث والحروب أو وجود جثث لا يمكن التعرف على هويتهم أو هوية الأسري والمفقودين.

❖ رابعاً: حقوق الطفل مجهول النسب:

ينظر الإسلام إلى الطفل مجهول النسب على أساس أنه ضحية وليس مجرماً، وعليه فإنه: ١- يجب إعطاءهم أسماء وهوية، ٢- رعايتهم كالأبناء، ٣. احترامهم وتعويضهم ما حرموه من الرحمة والحنان والمشاعر الأبوية والأسرية.

❖ خامساً: معالجة مشكلة الطفل مجهول النسب:

بما أن الإسلام لا يحترق هذا الطفل مجهول النسب فإنه عاجل مشكلته عن طريق "الكفالة" ونهى عن المعالجة التقليدية التي كانت سائدة في عصر النبي ﷺ ومن بعده "التبني"، والجدول التالي يوضح الفروق بينهما:

المعالجة الخاطئة [التبني]	المعالجة الصحيحة [الكفالة]
التبني لغة: التبني من تبني تبنيًا ويقال تبني الصبي أو ادعى بنوته أو اتخذه أبنا . اصطلاحاً: وهو إلحاق ولد الغير بالنفس وإعطائه صفة البنوة الشرعية وما يترتب عنها من حقوق وأحكام.	الالتزام والضم ومنه قوله تعالى: {وكفلها زكريا} أي ضمها إليه الالتزام على وجه التبرع بضم الولد القاصر والقيام بنفقته وتربيته ورعايته قيام الوالد بولده بعقد شرعي.
الحكم الشرعي:	التحريم القطعي، لقوله تعالى: {ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله} رغم أن الأمر كان جائزاً في بداية الإسلام وفعله النبي ﷺ إلا أنه حرم بعد ذلك [انظر مراحل تحريم التبني]
حكمة الحكم الشرعي:	١- بناء الروابط الأسرية من أبوين وأولاد على رابطة الدم والرحم. ٢- أن الإسلام يقيم جميع علاقاته على العدل والحق والإنصاف لا على التلفيق والزور. ٣- أن نظام الإرث في الإسلام مبني على القرابة النسبية (الأرحام) والسببية (الزواج والعق).
الحقوق والواجبات:	التبني لا يعطي المتبني أي حق معنوي أو مادي، لأنه مخالف لشرع الله، وما يبني على الباطل لا يثبت إلا باطلاً. الكفالة تحل مشكل الطفل مجهول النسب بإعطائه حقين من حقوق الأبناء الشرعيين: ١- الحق المعنوي: وهو حق التحريم بحيث يمكنه أن يرى ويخالط أمه وأخواته... عن طريق الرضاع. ٢- الحق المادي: بحيث يكون له نصيب في مال مورثه بعد موته عن طريق الوصية على أن يتجاوز ذلك الحق مقدار ثلث [٣/١] التركة.

مراحل تحريم التبني:

كان التبني عادة سائدة في المجتمعات قبل الإسلام وحتى في بداية الإسلام إما بسبب العقم الفقر أو الرق. وقد أهدت خديجة رضي الله عنها زيدا للنبي ﷺ فأعتقه وتبناه وكان يسمى بـ"زيد بن محمد" حتى حرمه الإسلام فصار يدعى لأبيه: زيد بن حارثة.

وكان تحريم التبني تدريجياً بنصوص قرآنية ثلاث: ١/ قال تعالى {وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ}، ٢/ ثم قال: {دَعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ

وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا}، ٣/ ثم قال: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا}.

ثم قام النبي ﷺ بالزواج من مطلقة زيد بن حارثة لينهي مسألة التبني بصفة تطبيقية [عملية] بعد أن حسمها الله بصفة تشريعية [نظرية] لأن العرب وجميع أهل الكتاب كانوا يعتقدون تحريم زواج الأب من مطلقة ابنه، فبين لهم بزواجه هذا أنه ليس ابنه حقيقة.

الملف السادس: القيم الإسلامية

تنبيه هذا الملف لم يسبق أن جاء في امتحان البكالوريا في أي سنة من السنوات السابقة، لذا فاحتمال وروده هذه السنة كبير جدا ، لذا يجب التركيز عليه، لفهم هذه الوحدة عليك بما يلي: ١- اقرأ نص الخطبة مرة أو مرتين، ٢- سطر على الكلمات التي لم تفهمها ثم اقرأ شرح المفردات، ٣- أعد قراءة الخطبة مرة جديدة وتأكد من استيعابك لأفكارها تماما، ٤- حاول أن تستخرج الأفكار الأساسية للخطبة ثم قارنها بما هو موجود على هذا الملخص.

الوحدة رقم ١٦: تحليل وثيقة خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع

أصول الأحكام الشرعية الجنائية والمالية والعلاقات الأسرية والإنسانية، وفيها نزل قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}.

أولا: مناسبة الخطبة والظروف التي قيلت فيها:

قيلت في موسم الحج في التاسع من ذي الحجة يوم عرفة في السنة العاشرة للهجرة، وفوق جبل الرحمة، وأمام ألوف من الصحابة الذين جئوا مع النبي ﷺ، وهي آخر حجة شهد بها النبي ﷺ، فلا بد لهذه الخطبة أن تتضمن قضايا الإسلام الكبرى وتعرف بهذا الدين للعالم أجمع المسلمين، وبين فيها

ثانيا: شرح المفردات:

أعراض:	جمع عرض: وهو شرف وسمة الشخص أو العائلة	موضوع:	من الوضع: وهو الإبطال والتحريم والترك
دماء الجاهلية:	التارات [جمع تار] التي كانت بين القبائل العربية في الجاهلية	السدانة:	هي خدمة الحجاج وتوفير لوازم راحتهم أثناء أداء مناسكهم [الفندقة]
السقاية:	توفير الماء للحجاج وتوصيله لهم أثناء أداء الحج أو أثناء إقامتهم	العمد قود:	يعني القاتل العمد يُقتاد منه [يُقْتَصُّ منه] كما قتل يقتل
تحقرون:	يعني تستصغرون؛ وهي صغائر الذنوب [عكس الكبائر]	التسيء*:	تأخير الأثر أو استبدالها
الزمان قد استدار:	أي أن التاريخ قد تم تصحيحه في هذا اليوم وهو التاريخ المعتمد	تعضلون:	من العضل: وهو المعاقبة والإذابة
ضربا غير مبرح:	يعني ضربا غير مؤذ ولا يترك في الجسم أي علامة أو تشوه	عوان:	جمع عانية وهي الأسيرة أو المسجونة.
أمانة الله:	كناية عن عقد الزواج	طيب نفس:	يعني عن رضا النفس

*تنبيه: ظاهرة النسيء ظاهرة اختص بها أهل الجاهلية فكانوا إذا كانوا في حال حرب أو غارة أو ثار ويأتي الشهر المحرم -الذي كانوا يعتقدون تحريم القتال فيه- يقومون بتأخير الشهر الحرام إلى شهر آخر ويستبدلونه، قال الأمر بعد مدة إلى أن صار لكل قبيلة تقويمها فإبطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بأمر قرآني [الآية في خطبة الوداع] وفعل نبوي [بوقفه يوم عرفة في ذلك المشهد].

رابعا: الأحكام والفوائد:

الناظر لهذه الخطبة يلاحظ ما يلي:

١. الاستفتاح المملوء بالثناء والحمد على الله.

٢. الإشارة والتلميح إلى أنها خطبة وداع.

٣. إشهاد الناس على أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد بلغ الأمانة.

٤. إبطال الجاهلية وكل عاداتها القبيحة.

٥. التأكيد على حرمة دم ومال وعرض الإنسان.

٦. تحريم الربا تحريما قطعيا دون مجاملة.

٧. التحذير من طاعة الشيطان.

٨. الوصية بالمرأة وبيان حقوقها وواجباتها.

٩. تأكيد مبدأ الأخوة والوحدة الإسلامية.

١٠. الرحمة بالأمة والنصح لها

١١. التأكيد على مبدأ المساواة الإنسانية.

١٢. الحث على التمسك بكتاب الله وسنة رسوله.

ثالثاً: تحليل نص الخطبة:

أفكار الخطبة وفوائدها	نص الخطبة التي ألقاها النبي ﷺ في حجة الوداع
الاستفتاح والاعتراف بالثناء لله	الحمد لله حمده وستعينه ونستغفره وننوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أوصيكم عباد الله بتقوى الله، وأحثكم على طاعته، وأستفتح بالذي هو خير: أما بعد؛ أيها الناس اسمعوا مني أبين لكم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا في موقفي هذا.
تحريم وتجريم الاعتداء على دماء الناس وأموالهم	أيها الناس إن دماءكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا؛ ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد.
معالجة مخلفات الجاهلية المالية [الأمانة + الربا] والاجتماعية [الثأر + العادات]	فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها، وإن ربا الجاهلية موضوع؛ ولكن لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، وقضى الله أنه لا ربا، وإن أول ربا أبداً به ربا عني العباس بن عبد المطلب. وإن دماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم بدأ به دم عامر بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. وإن مآثر الجاهلية موضوعة غير السدانة والسقاية، والعمد قود، وشبه العمد ما قُتل بالعصا والحجر وفيه مائة بغير، فمن زاد فهو من أهل الجاهلية؛ ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد.
التحذير من كيد الشيطان وبيان مداخله على الإنسان	أما بعد، أيها الناس إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم هذه، ولكنه قد رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم فأحذروه على دينكم.
معالجة مشكلة التقويم والتاريخ المضطرب وتصحيحه بشكل نهائي	أيها الناس {إنما السبي زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرّمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله}، وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، {إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض منها أربعة حرم}: ثلاثة متواليات: واحد فرد، ذو القعدة وذو الحجة والمحرّم ورجب مضر -الذي بين جحادى وشعبان-؛ ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد.
توضيح حقوق المرأة وواجباتها في الشريعة الإسلامية والأمر بالإحسان إليها	أما بعد أيها الناس إن لنسائكم عليكم حقاً ولكم عليهن حق، لكم: أن لا يوطئن فرشهم غيركم، ولا يدخلن أحداً تکرهونه بيوتكم إلا بإذنكم، ولا يأتين بفاحشة، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تعضلوهن وتجهزوهن في المصاحج وتضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن انتهين وأطعنكم فعليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئاً، وإنكم إنما أخذنكمهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله؛ فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً؛ ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد.
وصية وخاتمة في الوحدة بين المسلمين والاعتصام بالكتاب والسنة	أيها الناس {إنما المؤمنون إخوة}، ولا يحل لامرئٍ مالٍ لأخيه إلا عن طيب نفسٍ منه؛ ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد. فلا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، فإني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعده: كتاب الله وسنة نبيه؛ ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد.

الوحدة رقم: ١٧ الربا ومشكلة الفائدة:

أولاً: تعريف الربا

الربا: لغة: الزيادة والنمو، اصطلاحاً: الزيادة في أحد البدلين (الطعام أو النقود) المتجانسين أو المشتركين في العلة (النقدية أو المطعومية) من غير أن تقابل هذه الزيادة بعوض

ثانياً: حكمه ودليله

الربا محرم بلا خلاف وبتفاق المسلمين بمختلف طوائفهم ومذاهبهم، سواء كان قليلاً أم كثيراً، وسواء سمي ربا أو فائدة أو خدمة على الدين أو غير ذلك، ودليل ذلك من القرآن والسنة والإجماع.

فمن القرآن قوله تعالى: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا}، ومن السنة النبوية: ما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله الأنصاري: ((أن رسول الله ﷺ لعن أكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه)) واللحن يفيد التحريم، وقال: ((هم سواء)) يعني في الحرمة والإثم، وقد أجمعت الأمة على تحريم الربا قليله وكثيره.

ثالثاً: الحكمة من تحريمه

تقوم فكرة تحريم الربا على مجموعة من الحكم أهمها أن الشرع جعل كسب المال في مقابل عمل أو جهد يُدَلَّ [كما في البيع والأعمال الحرة] أو احتمال مخاطرة ربح أو خسارة [كما في الشركة]، لكن في حال الربا فإن صاحب المال [المقرض] رابح دائماً ولا يخسر مطلقاً على عكس المقرض فإن عمله معرض للربح أو الخسارة، وبالتالي فإن المال سيتكدس بمرور الزمن- عند أصحاب المال.

إضافة إلى هذا فإن من حكم تحريم الربا:

١٠- قتل روح التعاون بين الناس القائمة على الموساة في المال والطعام، فإن كان الناس يقرضون بعضهم بعضاً بمقابل مالي فإن هذا المعنى يزول بين الناس وتقوم كل العلاقات بعد هذا- على أساس المصالح المالية.

١١- فيه حث من طريق غير مباشر على الكسل لأن الإنسان يصير يبحث عن العمل المضمون الذي لا خسارة فيه، وبالتالي سيضعف الاقتصاد العام للبلد ويكون ذريعة لأن يكون تابعا لغيره اقتصاديا، وقد يكون سببا

لاحتلاله.

١٢- تحريم الربا يؤدي إلى فتح باب الخير والأجر للمقرض الذي لا يكون أجره إلا من الله، ويخفف من أعباء المقرض المالية والنفسية.

رابعاً: مراحل تحريمه:

مر تحريم الربا في بأربعة مراحل وفقاً لمنهج الإسلام في التدرج:

المرحلة الأولى: الإشارة إلى أن الزكاة خير من الربا في قوله تعالى: { وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّ لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ } [الروم: ٣٩].

المرحلة الثانية: الإشارة إلى أن الربا محرم عند من قبلنا في قوله تعالى: { فَظَلَمَ مَنْ لَبَّى هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا } وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُوا عَنْهُ وَأَكْلَهُمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا } [النساء: ١٦٠-١٦١].

المرحلة الثالثة: تحريم الربا المبالغ فيه والتلميح إلى حالة العرب في الجاهلية كيف كانوا يبالغون فيه في قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [آل عمران: ١٣٠].

المرحلة الرابعة: وفي هذه المرحلة جاء الحكم الشرعي القاضي بتحريم الربا مطلقاً: { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ } ثم قال: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمَحْزَبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ } [البقرة: ٢٧٥ - ٢٧٩].

خامساً: أنواعه:

الربا: قسماً:

(١) ربا القروض:

فربا القروض صفة أن يقرض شخص آخر مبلغاً من المال على أن يرده

له مع زيادة إما محددة أو مرتبطة بنسبة مئوية في كل سنة، وهذا المعنى هو الشهير في الربا الذي تعامل به البنوك الربوية وكان أهل الجاهلية يتعاملون به، وهو الذي جاء تحريمه في القرآن والسنة معاً.

(٢٠) ربا البيوع:

وأما ربا البيوع وهو الربا الذي يكون في المقايضات بين السلع وقد جاء تحريمه في السنة النبوية فقط، والأصل فيه حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ((الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ: مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ؛ فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَبَّعُوا كَيْفَ شِئْنُمْ إِذَا كَانَ يَدًا يَدًا)) [رواه مسلم].

وهذا الحديث هو الأصل في ربا البيوع، ومعناه العام أن هذه الأصناف الستة إذا وقع التفاضل والمبادلة بينها فإنه يراعى فيه المثلية في الحجم أو الوزن، والفورية أي التسليم الحالي للسلعتين من غير تأخير كما سيأتي في القواعد العامة لاستبعاد المعاملات الربوية، ومن هذا الحديث تفرع قسمان من أقسام ربا البيوع هما ربا الفضل و ربا النسيئة.

(أ) ربا الفضل:

تعريفه: الفضل لغة: هو الزائد عن الحاجة، واصطلاحاً: البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر في متحد الجنس.

مثال ذلك: أن يبيع ١٠ غرامات من الذهب عيار ١٨ قيراط مقابل ٨ غرامات من الذهب عيار ٢١ قيراط، أو يبادل قنطاراً من تمر جيد بقنطارين من تمر رديء، أو يبادل ١٠٠٠٠ دج عملة معدنية بـ ١٠٥٠٠ عملة ورقية.

فهذا النوع من المبادلات محرم لقوله ﷺ في الحديث السابق: ((مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ))، والصواب فيه أن يبيع ما عنده ويقبض النقود ويشترى ما عند صاحبه بتلك النقود.

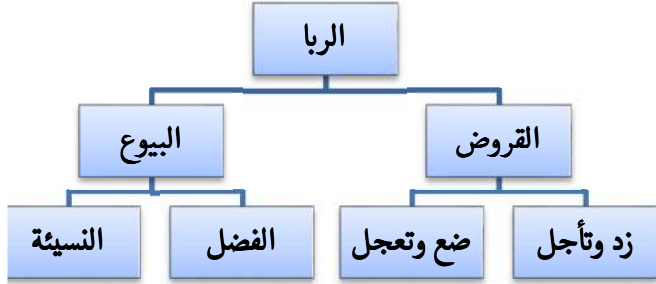
(ب) ربا النسيئة

تعريفه: النسيئة لغة: التأخير والتأجيل، واصطلاحاً: الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل.

مثال ذلك: مبادلة ١٠٠ غ من الذهب عيار ١٨ قيراط بآخر من نفس العيار على أن يدفع بعد سنة، أو مبادلة برميل سعته ٢٠٠ لتر من الملح بآخر

يدفع بعد ثلاثة أشهر مثلاً.

فهذا النوع من المبادلات محرم لقوله ﷺ في الحديث السابق: ((فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَبَّعُوا كَيْفَ شِئْنُمْ إِذَا كَانَ يَدًا يَدًا))، لأن هذه الأطعمة عرضة لتغير قيمتها عادة- فتكون السلعة المؤجلة زائدة في ثمنها عن السلع التي استلمها صاحبها قبل سنة.



سادساً: علّة التحريم:

يتضح من الحديث السابق أن الأصناف الستة يمكن تقسيمها إلى مجموعتين كبيرتين: الأولى تضم الذهب والفضة، والثانية تضم البر [وهو القمح] والشعير والتمر والملح، وفي كل مجموعة علة يقاس عليه غيرها:

❖ **علة التحريم في المجموعة الأولى هي الثمنية**، أي ما كان في ذاته ثمناً للأشياء، فالذهب كان يصاغ منه الدينار، والفضة كان يصاغ منها الدرهم، وهما عملتا النبي ﷺ، فيقاس عليهما في هذا الزمن كل عملة يتعامل بها الناس في بلدانهم كالدينار الجزائري والدولار والأورو والجنيه والين... وغيرها، فيأخذون أحكام الذهب والفضة تماماً.

❖ **علة التحريم في المجموعة الثانية هي الاقليات والادخار**، وهما ما يجمع الأطعمة السابقة في الحديث، فالاقليات هو ما يكون طعام الناس عادة لحفظ أبدانهم كالقمح، أو ما في حكم الطعام كالملح لأنه يصلح الطعام، والادخار هو ما يكون معه إبقاء وتخزين الطعام إلى أجل معلوم في عادة الناس، ولذا يقاس على هذا الطعام الأرز والزبيب وغيرها مما تتوفر فيه صفتا الاقليات والادخار، فلا تدخل فيه الفواكه لأنها قوت لا يدخر، ولا يدخل الجوز واللوز لأنها تدخر ولا تقتات.

سابعاً: القواعد العامة لاستبعاد المبادلات الربوية

وبناء على ما سبق ولتقريب الفهم فالجدول التالي يوضح القواعد الأساسية لاستبعاد المعاملات الربوية

مجموعة الأطعمة [العة الاقليات والادخار]						مجموعة النقود [العة: الثمنية]					
ما يقاس عليها		البر	الشعير	التمر	الملح	ما يقاس عليهما		الذهب	الفضة	الدينار	الأورو
الأرز	الفول					الدينار	الأورو				
						فه	فه	فه+م	فه		
						فه	فه	فه	فه+م		
						فه	فه+م	فه	فه	الدينار	
						فه	فه	فه	فه	الأورو	فه+م
فه+م	فه	فه	فه	فه	فه						
فه	فه	فه+م	فه	فه	فه						
فه	فه	فه	فه+م	فه	فه						
فه	فه	فه	فه	فه+م	فه						
فه	فه	فه	فه	فه	فه						
فه	فه	فه	فه	فه	فه						

مفتاح الجدول: فه+م المثلية+الفورية فه الفورية الحرة

القاعدة الأولى: إذا اختلفت العلتان [طعام مقتات ومدخر/ثمنية] بين طرفي المبادلة [(ذهب/قمح) أو (أرز/بدينار)] فالحرية في التعامل.

القاعدة الثانية: إذا اتحدت العلتان [(ثمنية/ثمنية) أو (طعام مقتات مدخر/طعام مقتات مدخر)] واتحد الصنف [(ذهب/بذهب) أو (تمر/تمر)] فيشترط الفورية والمثلية معا

القاعدة الثالثة: إذا اتحدت العلتان [(ثمنية/ثمنية) أو (طعام مقتات مدخر/طعام مقتات مدخر)] واختلف الصنف [(ذهب/فضة) أو (تمر/قمح)] فيشترط الفورية فقط.

ثامناً: مسائل تطبيقية

- مبادلة ١٠ قنطار من تمر طولقة [تمر جيد] بـ ١٢ قنطار تمر عادي ربا لأن التمر من الأصناف الربوية فلا بد من المثلية والفورية، فهذا ربا الفضل
- مبادلة قنطار قمح الآن، وتسلمي قنطارا آخر في موسم الحصاد المقبل لا

يجوز وهو ربا، فلا بد من الفورية هنا وهذا ربا النسيئة.
- مبادلة ١٠ غ من الذهب من عيار ٢١ قيراط مقابل ٢٠ غ من عيار ١٥، لا يجوز بل يشترط الفورية والمثلية، وهذا ربا الفضل والنسيئة معا.
- مبادلة ١٠ كيلوغرام من الخوخ مقابل ١٥ كيلوغرام من المشمش جائز لأنهما غير ربويين.
- مبادلة هاتف نقال جيد مقابل آخر وزيادة في الثمن لا يعتبر ربا لأن الهاتف لا تدخله علة الربا.
- مبادلة أرض في المدينة مقابل أرض في العاصمة يجوز ولا يشترط المساواة في المساحة ولا الفورية في التسليم لأن الأرض ليست من الأصناف الربوية.
- من أعار شخصا مبلغا من المال ثم رد إليه ماله مع زيادة لم يشترطها المقرض فهو جائز وليس من الربا بل من باب الإحسان.

تمهيد: الأصل في المعاملات المالية والتبادلات التجارية في الإسلام الحل أي أنها حلال ما لم يأتي دليل يمنع أو يحرم.

المعاملة المالية الأولى - بيع المراجعة:

تعريف المراجعة:

المراجعة في اللغة من الربح وهو الزيادة. وفي الاصطلاح (هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربها ما).

مثاله: أن يقول البائع: أبيعك السيارة بثمنها الذي اشتريتها به على أن تزيدني ٥٠٠٠ دج أو يقول المشتري للبائع بعني السيارة بالثمن الذي اشتريتها به وأزيدك ٥٠٠٠ دج.

حكمه ودليل مشروعيته:

من المعاملات المالية التي أجازها الإسلام لما تحققه من مصالح للناس. عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير ويقول: من يربحني عقلها من يضع في يدي دينارا. أي من يزيدني دينارا على ثمنها فأبيعها له.

حكمة مشروعيته:

فيها مصلحة البائع لأنه حصل على فائدة وفيها مصلحة المشتري لأنه حصل على ما يريد كما أن البيع خال من الغرر والربا وتم بالتراضي.

صور المراجعة:

للمراجعة إجمالاً صورتان:

الصورة الأولى: أن يشتري المراجع السلعة لنفسه فيملكها ويدفع ثمنها ثم يبيعها لرجل آخر مراجعة أي بثمنها وزيادة ربح.

الصورة الثانية: أن يشتري المراجع السلعة بطلب من رجل آخر بثمنها على أن يزيد ربحاً على ثمنها وتسمى هذه (المراجعة للأمر بالشراء).

المعاملة المالية الثانية - بيع التقسيط:

تعريفه

لغة: من القسط وهو القسمة والجزء. أما شرعاً: فهو عقد على شيء حاضر بثمن مؤجل يؤدي مفرقا على أجزاء معلومة في أوقات معلومة.

مثال: شراء حاسوب بمبلغ (٣٠٠٠٠ دج) على أن يتم التسديد خلال عشرة أشهر حيث يدفع المشتري كل شهر (٣٠٠٠ دج). ويمكن أن يكون هناك تسبيق [قسط أول قد تختلف قيمته عن قيمة الأقساط الأخرى]

حكمه:

بيع التقسيط جائز لما فيه من منفعة ومساعدة للناس ولأنه خلا من الغرر والربا والغش والخداع وتم بالتراضي.

الحكمة منه:

يحقق مصلحة الناس وتسهيل التعامل وسهولة الحصول على المنافع دون حرج أو مشقة أو اللجوء إلى القرض أو الدين.

شروط بيع التقسيط:

اشتراط العلماء لجواز بيع التقسيط ما يلي: ١- أن لا يكون ذريعة (طريق) للمعاملات الربوية ٢. أن يكون البائع مالكا للسلعة ٣. أن تسلم السلعة في الحال دون تأجيل. ٤. أن يكون العوضان مما لا يجري فيهما ربا النسئية (كلاهما نقد أو كلاهما طعام). ٥. أن يحدد أجل الدفع.

المعاملة المالية الثالثة: الصرف:

تعريفه

لغة هو الزيادة والتحويل أما شرعاً: فهو بيع النقود بعضها ببعض ويدخل في النقود الذهب والفضة. مثاله: بيع الجنيه المصري بالدينار الجزائري

حكمه:

الصرف جائز بالسنة والإجماع لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تبعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء ولا تبعوا الفضة بالفضة إلا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم) رواه البخاري وقوله أيضاً: (الذهب بالذهب والفضة بالفضة.... مثلاً بمثل سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) رواه مسلم وأجمع العلماء على جواز الصرف إذا كان يدا بيد (أي بدون تأجيل)

الحكمة منه:

الناس في حاجة ماسة للصرف لحاجتهم لعملة الدول التي يريدون الذهاب إليها إما للتجارة أو طلب العلم أو المداواة أو لأي سبب شرعي. فهو نوع من التسهيل والتيسير على الناس.

شروط جواز الصرف:

اشتراط العلماء لجواز الصرف أن يكون يدا بيد.

الوحدة رقم ١٩: الشركات في الفقه الإسلامي

تعريف الشركة اللغة الاختلاط. وفي الاصطلاح: عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح. حكها: الشركة مشروعة بالكتاب والسنة. فمن الكتاب قوله تعالى: { فهم شركاء في الثلث }. وقوله: { وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما	هم، وأما من السنة فقوله صلى الله عليه وسلم في ما يروي عن ربه عز وجل: (أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه. فإذا خانته خرجت من بينهما) رواه أبو داود والحاكم. والشركات قسمان: جائزة وغير جائزة، والجائزة أربعة أنواع: المفاوضة والعنان والأبدان والمضاربة، وغير الجائزة نوع واحد وهو المضاربة.
--	--

أنواع الشركة	المفاوضة	العنان	الأبدان	المضاربة
التعريف	أن يتعاقد اثنان فأكثر على أن يشتركا في مال على عمل بشروط مخصوصة.	وهي أن يشترك اثنان في مال لهما على أن يتجرا فيه والربح بينهما. دون اشتراط المساواة في رأس المال أو الربح أو تولي المسؤولية	هي أن يتفق اثنان فأكثر على تقبل عمل من الأعمال على أن تكون أجرته بينهما حسب الاتفاق.	عقد بين طرفين يدفع أحدهما نقدا إلى الآخر ليتجر له فيه ويكون الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه.
الحكمة	وجود الحاجة الماسة إليها تحقيقا للتعاون المشروع البناء بين أفراد المجتمع حيث تضم الخبرة والمواهب إلى المال فتتحقق المنافع والمصالح للشركاء ويتعدى نفعها إلى المجتمع ويسر على الناس ويرفع الحرج عنهم			
المشروعية	قوله تعالى: { إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم } النساء. وقوله عليه الصلاة والسلام (المسلمون عند شروطهم) رواه البخاري	جائزة عند جميع الفقهاء	ودليله قوله تعالى: { وأعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل }. وروي أن ابن مسعود شارك سعدا رضي الله عنهما فأصاب سعدا ولم يصب بن مسعود ولم ينكر عليهما.	الكتاب: قوله تعالى: { وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله } السنة: عن العباس (أنه كان إذا دفع مالا مضاربة اشترط على صاحبه أن لا يسلك به بحرا ولا ينزل به واديا ولا يشتري به دابة ذات كبد رطبة فإن فعل ذلك ضمن. فبلغ شرطه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه) رواه البيهقي
الشروط	أن يكون الربح معلوما بالنسبة ومشاعا، أن يكون الربح مقسوما على حسب العمل في الشركة			
	*- للشريك الحق في التصرف في أموال الشركة في حدود مصلحتها	- ليس للشريك الحق في التصرف إلا بإذن صاحبه وإلا ضمن وحده.	- يشترط فيها أن تتحد الصنعة أو تتلازم وأن يكون عملهما في مكان واحد وأن يقسم الربح بينهما حسب العمل.	

أما الشركات الغير الجائزة، فهي شركة الوجوه، وهي: ((أن يشتري اثنان فأكثر من الناس دون أن يكون لهم رأس مال اعتمادا على جاههم وثقة الناس فيهم على أن تكون الشركة بينهم في الربح)).

وسبب عدم الجواز هو لأن الشركة تختص بالأموال والأعمال ولأن كل منهما عاوض صاحبه بكسب غير محدود لا صناعة ولا عمل.

انتهت المذكرة بالتوفيق لكل المترشحين

منهجية الإجابة على أسئلة امتحان البكالوريا في المادة

مقدمة:

يتكون امتحان مادة "العلوم الإسلامية" من موضوعين اثنين، يختار الطالب واحدا منهما فقط، ويتكون كل موضوع من سؤالين اثنين يجب عنهما الطالب معا.

يتكون السؤال الأول عادة من نص قرآني أو نص نبوي شريف [يكونان بالضرورة ما درس الطالب] يتبعه ثلاثة أسئلة فرعية: الأول في شرح عدد معين من المفردات الغامضة، والثاني بوضعية إدماجية توضيح علاقة في النص أو تشرح مفهوما ما درس الطالب طيلة السنة، والثالث يتعلق باستخراج عدد معين من الفوائد، أما السؤال الثاني فغالبا ما يكون مباشرا، بحيث يتكون من شقين اثنين أو ثلاثة.

١ - التعامل مع شرح المفردات

يهدف الجزء المتعلق بشرح المفردات بقياس قدرة الطالب على فهم كلمات غامضة واردة في النص واستبدالها بكلمات أكثر وضوحا تعين على تفهيم المعنى في السياق.

القاعدة:

المفردة المطلوب شرحها: الكلمة المرادفة أو ضدها، معنى المفردة المطلوب شرحها في سياق النص الذي وردت فيه

مثال:

١- عطية: هبة، وهي التي يقدمها الإنسان لأخيه أو ابنه للتعبير عن حبه له؛ وفي هذا الحديث نرى أن البشير أعطى هبة لابنه النعمان رضي الله عنه

٢ - استخراج الفوائد:

يهدف الجزء المتعلق باستخراج الفوائد إلى التعرف على قدرة الطالب على فهم النص الذي يمتحن فيه، والتعبير عن ذلك بكتابة قيم محددة دالة على أنها مستنبطة منه لا خارجة عنه، فاستخراج الفوائد من النص القرآني أو النبوي تابع أساساً لفهمه من طرف الطالب، وعموما فإن منهجية استنباط

الفوائد من النص تكون عبر المراحل التالية:

١- اكتشاف المفصل الكبرى في النص: أي أن الطالب يبحث في النص عن الأفكار الأساسية والثانوية، ويسطر على كل واحدة منها على ورقة الامتحان.

٢- التعبير عن أفكار كل مفصل: بجملة سليمة لغويا ونحويا، بحيث تعبر تماما عن فهم الطالب للفكرة، ويراعي فيها استعمال المصطلحات الشرعية قدر الإمكان مثل: مشروعية/ وجوب... الخ

٣- استخراج ضعف عدد الفوائد المطلوب في المسودة: والمهدف منه تحسين فرصة الحصول على أحسن الجواب، ويكون بضعف المطلوب من أجل المساهمة في الحصول على أفضل فائدة.

٤- انتقاء الفوائد المطلوبة بعناية: وبعد أن يستخرج ذلك العدد من الفوائد فإنه ينتقي منها العدد المطلوب منه في السؤال، ليكتبه على ورقة الإجابة.

القاعدة: أما عن شكل كتابة الفائدة فيراعى فيها النمط التالي:

[رقم الفائدة] - عنوان الفائدة: شرح العنوان بسطر أو سطر ونصف، ثم بيان الدليل على الفائدة من نص الآية أو الحديث.

مع مراعاة ما يلي: ١- تسطير عنوان الفائدة ٢- عدم الإسهاب في الشرح كثيرا، ٣- نقل الدليل كما هو من غير تصرف فيه. مثال:

١- مشروعية الهبة والعطية في الإسلام: وهذا يتضح من خلال حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، وبدقة في رد الرسول ﷺ على والد النعمان حيث أنه لم ينهه على تلك العطية؛ بل سأله: "هل أعطى كل ولده مثل ذلك؟".

لا تقلق؛ لا يكون هناك سؤال في امتحان البكالوريا خارجا عما درست، فتوكل على الله واستعن به وانتظر التوفيق.